الأهداف الاجتماعية التعاونية

فى الشريعة الإسلامية

للأستاذ الشيخ محمد أبو زهرة

تتجه الشريعة الإسلامية فى كل أحكامها إلى تحقيق الأهداف الاجتماعية، إذ هى المقاصد العليا للشريعة الإسلامية، فقد جاءت لتكوين مجتمع فاضل يضم الأسرة الإنسانية كلها، قاصيها ودانيها. وابتدأت فاتجهت إلى تربية المسلم ليكون عضواً فى مجتمع. والعبادات الإسلامية، والفضائل التى دعا إليها الإسلام تتجه نحو تحقيق هذه الأهداف، وتوجيهه إليها.

فالعبادات شرعت لتهذيب النفوس، وتربية روح المساواة، وروح الاجتماع الذى لا اعتداء فيه، وإذا كانت العبادة لا تحقق تلك الأهداف، فهى ليست عبادة، ولا يقبلها الله، وهى تجلب الذم لصاحبها ولنضرب لذلك مثلا بالصلاة التى هى أوضح العبادات الشخصية، فقد وصفها القرآن الكريم بأنها تنهى عن الفحشاء والمنكر، فقال سبحانه: «إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر» فإن لم تؤد إلى هذه الغاية فهى ليست مقبولة فإذا كان يصلى، ويأكل مال الغير، فهى ليست صلاة مقبولة وهو محاسب عليها، والويل له من الله، ولذا قال سبحانه: «ويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون، الذين هم يراءون ويمنعون الماعون» أى يمنعون الزكاة التى بها العون من الغنى للفقير.

والزكاة تعاون اجتماعى يجعل للفقير حقاً معلوماً فى أموال الغنى، فهى تكليف اجتماعى خالص، ومصرفها اجتماعى خالص، ونظامها فى الجمع والتوزيع لا يذل الفقير. ولا يجعل الغنى يشعر بعزته فوقه، ولذا قال الفقهاء بالإجماع إن ولى الأمر هو الذى يجمعها،

وهو الذى يوزعها على مصارفها ، وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم : « خذها من أغنيائهم وردها على فقرائهم » .

ولقد جعل الإسلام كفارات الذنوب تعـــاوناً اجتماعياً ، فمن أفطر فى رمضان فعليه عتق رقبة ، أو صيام ستين يوماً أو إطعام ستين مسكيناً ، ومن قال لامرأته أنت حرام على كأمى لايقربها إلا إذا أعتق رقبة ، أو صام ستين يوماً أو أطعم ستين مسكيناً ، ومن حلف وحنث فى يمينه كان عليه عتق رقبة ، أو إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم .

وهكذا نجد الكفارات للذنوب تعاوناً اجتماعياً ، وكأن الذنب الذى يرتكب ، أو التقصير فى عبادة هو اعتداء اجتماعى ، فلا يكفر الاعتداء الاجتماعى إلا تعاون اجتماعى يسد النقص ويزيل الخلل ، ولقد اعتبر كل إعطاء للفقير مكفراً للسيئات ، مطهراً من المعاصى ، ولذا قال عليه السلام : « الصدقة تطفىء المعصية ، كما يطفىء الماء النار ، إذ كل معصية ضؤلت أو كبرت ، أعلنت ، أو أخفيت ، تعد اعتداء اجتماعياً فلا تزول إلا بتعويض للمجتمع ، فالكذب والنميمة والغيبة وغير ذلك من الآفات الاجتماعية التى قد تحدث من الأشخاص من غير اكتشاف لها ، أو وضع رقابة مستمرة عليها هى معاص اجتماعية ، ويجب لتكفيرها أن يتوب صاحبها ، ويقلع عنها ، وأن يقدم للمجتمع معونة بقدر ما قدم من أذى على طاقته .

فضائل الإسلام الاجتماعية :

ولقد حث الإسلام فى سبيل تطهير المجتمع من المفاسق العلنية على أمرين .

أولها — الحياء ، إذ هو أساس اللياقة فى المجتمعات ، فالحياء يوجب على المرء ألا يظهر منه ما ينفر منه الذوق الخلقى السليم ، ولقد قال النبى صلى الله عليه وسلم لكل دين خلق ، وخلق الإسلام الحياء » وقال عليه السلام ، « الحياء خير كله » وقال عليه السلام : « إذا لم تستح فاصنع ماشئت » وإن أولئك الذين تلقاهم وأنت تعبر الطريق ، أو تركب معهم مركباً عاماً فترى فيهم مشيةً لايراعى فيها حق الغير ، أو مجلساً ينافى الذوق واللياقة — هؤلاء قد فقدوا الحياء ، وإن هذه الهيئات تدل على نفس غير متآلفة مع المجتمع ، وإذا تربى الحياء فى النفس كان الشخص ممن يألف ويؤلف ، ولذا قال عليه السلام : « المؤمن مألف ، فلا خير فيمن لايألف ولا يؤلف ،

ولا بناء يقوم على أساس اجتماعى سليم إلا إذا كانت لبناته جميعها متآلفة، يتماسك بعضها فى بعض .

الأمر الثانى — أن الإسلام فى سبيل أن يكون المجتمع فى مظهره فاضلا ، أوجب أن تستتر الجرائم ، ولا تعلن ، فلا تكشف أستار الجرائم ، أمام الملأ من الناس ، وقد تكون العقوبة علنية ، ولكن الجريمة يجب ألا يعلن على الناس أمرها ، لأن إعلانها يفسد الجو الخلقى للمجتمع ، ويجعل الشر معلناً ، وإعلانه يغرى باتباعه ، ويشيع فساده بين الناس ، فالفاحشة إذا أعلنت اتبعت ، وكل نفس تميل إليها ، وتجد ما ينمى ذلك الميل ، وتأخذ مما أعلن سبيلا للتنفيذ، ولذلك اعتبر الاسلام من يرتكب جريمة ويعلنها قد ارتكب جريمتين . جريمة الارتكاب وجريمة الإعلان ، ومن أعلن جريمة غيره فقد شاركه فى إثم ما ارتكب بمقدار ما أعلن .

ولقد صاح محمد بهذه الحقيقة فقال عليه السلام : أيها الناس من ارتكب شيئاً من هذه القاذورات فاستتر فهو فى ستر الله ، ومن أبدى صفحته أقمنا عليه الحد » فالعقوبات المشددة فى الإسلام تكاد تكون للإعلان لا لأصل الارتكاب ، ولقد قال النبى صلى الله عليه وسلم أيضاً : « إن من أبعد الناس منازل عن الله يوم القيامة المجاهرين ، قيل ومن هم يا رسول الله ؛ قال ذلك الذى يعمل بالليل وقد ستره الله عليه ، فيصبح ويقول فعلت : كذا وكذا يكشف ستر الله » .

تكوين رأى عام فاضل :

وإنه فى سبيل تهذيب الآحاد أوجب أن يكون هناك رأى عام مهذب لائم ، يحث على الخير ، وينهى عن الشر ، يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، إن الرأى العام له رقابة نفسية تجعل كل شرير ينطوى على نفسه فلا يظهر ، وكل خير يجد الشجاعة فى إعلان خيره ، فلا يهذب الآحاد إلا الرأى العام الفاضل ، ولا يفسد الجماعة إلا الرأى العام الذى يتقاعد عن نصرة الفضيلة ويترك الرذيلة تسير رافعة رأسها .

ولذلك حث الإسلام على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، فأوجب الإرشاد العام ليمتنع الضال عن شروره ، بإرشاد الفاضل وهدايته ، ولتكون الجماعة فى فضيلة ظاهرة ، ولقد اعتبر القرآن الكريم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر عنوان الأمة الفاضلة ،

فقال تعالى : « كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله » .

واعتبر الجماعة كلها تكون آثمة إذا سكتت على الإثم وهو يسير رافعاً رأسه ولذلك اعتبر الله سبحانه وتعالى بنى اسرائيل إذ تركوا الأمر بالمعروف آثمين فقال تعالى : « لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داوود وعيسى بن مريم ، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه ، لبئس ما كانوا يفعلون » .

واعتبر الإسلام الآثمين هداميين لكل بناء اجتماعى سليم ، وأن الفضلاء إذا لم يأخذوا على أيديهم سقطوا جميعاً فى الرذيلة ، ووراء الرذيلة الهاوية التى لا تقوم بعدها للأمة قائمة إلا أن يغير الله سبحانه وتعالى حالها ، ويبدل من أمرها ، ولقد قال النبى صلى الله عليه وسلم فى ذلك :

« مثل المُدْهِن فى حدود[1] مثل قوم استهموا فى سفينة ، فصار بعضهم فى أسفلها ، وبعضهم فى أعلاها ، فكان الذى فى أسفلها يمر بالماء على الذى فى أعلاها ، فتأذوا به ، فأخذ فأسا فجعل ينقر أسفل السفينة ، فأتوه فقالوا مالك ؟ قال تأذيتم ولا بد لى من الماء فإن أخذوا على يديه أنجوه ونجوا بأنفسهم ، وإن تركوه أهلكوه وأهلكوا أنفسهم » .

وإن هذا مثل يصور تعاون المجتمع فى محاربة الآفات الخلقية والاجتماعية ، ويبين أن الرشيد عليه أن يهدى الضال ، وأن العالم عليه أن يبين للجاهل ، ولقد قال على بن أبى طالب رضى الله عنه « لا يسأل الجهلاء لِمَ لَمْ يتعلموا حتى يسأل العلماء لِمَ لَمْ يعلموا » .

ولقد بين الإسلام أن السكوت عن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر يؤدى إلى تدابر الأمة وتنابذها . ويقطع ما بين آحادها من روابط الرحم والقرابة والجنسية والدين . وذلك لأن الإثم مفرق ، والخير جامع موحد ، وما تفرقت الجماعات إلا بسيادة الرذيلة فى جموعها ، وعموم الظلم لربوعها ، ولقد قال عليه السلام : « لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر . ولتأخذن على يدى الظالم ، ولتأطرنه على الحق أطراء ، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض » .

وذلك لأن الذى يرتكب المعاصى يعتدى ، فإذا أهمل الاعتداء تفرقت

(١) المدهن فى حدود الله هو الذى لا يقيم الحق ، ولا يخفض الباطل مجاملة أو ملقا أو تهاونا

الأمة ، واضطرب حبل الأمور فيها ، وصارت من غير روابط تربطها ، ولا وحدة تجمعها وإنا لنرى ذلك واضحا كل الوضوح فى الأمم التى انهارت فى أول صدمة فى الحرب الأخيرة ، فلقد قال زعيم لإحداها : إنهارت لفساد أخلاقها ، وذهاب مكارم الأخلاق بين آحادها .

قلنا إن الأساس الأول لبناء المجتمع هو الأخلاق الفاضلة وقد عمل الإسلام على تربيتها بالعبادات أولا ، ثم بمنع ظهور الشرور وكتمها ثانياً ، ثم بتكوين رأى عام فاضل ثالثاً ، ولذلك حق للنبى صلى الله عليه وسلم أن يقول : « إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق » وفى هذا الحديث النبوى إشارة بينه إلى أن مكارم الأخلاق هى دعوة النبيين أجمعين ، وكل نبى ساهم فى بناء ذلك الصرح الشامخ الذى تتكون به الحضارات الإنسانية العالية ولقد جاء النبى صلى الله عليه وسلم من بعدهم ، فأتم مابدءوا ، وإن الانحلال الاجتماعى فى هذا العالم اليوم ، إنما وقع لأن الفضيلة قد ذهبت فى علاقات الآحاد ، وفى علاقات الجماعات ، وفى علاقات الدول .

وإنه لا ائتلاف بين جماعة ، كما أنه لا ائتلاف بين الجماعات فى أمة إلا على بنيان من الفضائل .

وإن الفضائل ليست هى التى تؤلف بين الآحاد فى الأمة الواحدة . بل هى التى تؤلف أيضاً بين الأمم ، فإنه إذا غلبت فكرة العدالة التى هى قوام الأخلاق بين الدول فإن الحروب تختفى والأحقاد تموت ، ولا يحكم قانون الغابة ، كما عبر بعض الساسة ، وإنه إذا كانت الصداقات الحقيقية التى تبنى على الإلف الروحى الفاضل هى التى تربط الدول ، كما تربط بين الآحاد ، فإنه بلاشك تختفى الروح المادية الشرسة التى تجعل الدول تتغالب على موارد المال ، كما تتغالب الوحوش على فرائسها ، وتريد المال للغلب وللقهر ، لا للانتفاع بخيرات الأرض .

وإن المجتمع الذى ينظمه الإسلام يحكم بقواعد عامة ، وهذه القواعد تبدو فى الأسرة ، وفى الجماعات ، وفى الدولة ، وفى العلاقات الإنسانية بين الناس مهما تختلف ألوانهم وأجناسهم وأديانهم ، وهذه القواعد تتلخص فى المحافظة على الكرامة الإنسانية ، والعدالة بكل صورها ، والتعاون العام والمودة والرحمة بالإنسانية ، والمصلحة ودفع الفساد فى هذه الأرض .